



الرقم: (١٩٧/ص - ا.م.)  
التاريخ: ٢٠١٩/٠٧/٢٢

السادة الشركة المتحدة للتأمين

تحية طيبة وبعد.

يسرنا أن نعلمكم بصدر موافقة مجلس مفوضي هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية على الطلب المقدم من قبلكم بخصوص اعتماد أسهم زيادة رأسمال الشركة المنوي إصدارها عن طرق ضم كامل رصيد الأرباح المدورة، ونرفق لكم ربطاً صورة عن قرار مجلس المفوضين رقم ( ١٠٩ / م ) تاريخ ٢٠١٩/٧/٢٢ الصادر بهذا الخصوص، ونطلب إليكم الآتي:

- نشر إعلان يوجه إلى السادة مساهمي الشركة يتضمن آلية توزيع الأسهم الجديدة على مستحقيها (نسبة التوزيع + تاريخ الإستحقاق) وذلك في صحيفتين يوميتين وقبل عشرة أيام من تاريخ اكتساب المساهم لحقه في الحصول على الأسهم المجانية المذكورة مع التنويه إلى ضرورة الحصول على موافقتنا على الإعلان قبل نشره.

- تزويدنا بنسخة إلكترونية وأخرى ورقية عن سجل المساهمين المسجلين في سجلات الشركة لدى مركز المقاصة والحفظ المركزي المتضمن أسماء المساهمين أصحاب الحق في الحصول على أسهم الزيادة المذكورة وعدد الأسهم التي يمتلكها كل منهم بتاريخ اكتساب الحق (نهاية يوم الاثنين الواقع في ٢٠١٩/٨/٥) وعدد الأسهم المخصصة لكل منهم بعد المصادقة على التوزيع من قبل الشركة .

ملاحظة: يتم تسديد بدل تسجيل وبدل إدراج أسهم زيادة رأس المال لهيئة الأوراق المالية، وتقديم طلب الإدراج وتسديد البدلات ذات الصلة لسوق دمشق للأوراق المالية بعد الحصول على الموافقة النهائية على إصدار أسهم زيادة رأس المال والتي ستصدر بقرار لاحق.

يرجى الإطلاع، شاكرين تعاونكم.



نسخة إلى سوق دمشق للأوراق المالية.



قرار رقم (١٩) م

رئيس مجلس المفوضين

بناء على أحكام:

- القانون رقم /٢٢/ لعام ٢٠٠٥ وتعديلاته بالمرسوم التشريعي رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٩.
- المرسوم رقم / ٣١١ / لعام ٢٠١٨.
- نظام إصدار وطرح الأوراق المالية رقم /٣٩٤٥/ الصادر عن السيد رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٨/٨/٢٠٠٦، ولا سيما المادة /٣/ منه.
- قرار وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك رقم /٢٠٢٦/ تاريخ ٩/٧/٢٠١٩ المتضمن المصادقة على تعديل النظام الأساسي للشركة فيما يتعلق بزيادة رأس المال.
- موافقة الهيئة العامة غير العادية للشركة المنعقدة بتاريخ ٣٠/٤/٢٠١٩.
- موافقة مجلس المفوضين في جلسته رقم /٢٤/ المنعقدة بتاريخ ٢٢/٧/٢٠١٩.

يقرر ما يلي:

مادة (١) الموافقة على اعتماد أسهم زيادة رأس مال الشركة المتحدة للتأمين المنوي إصدارها والبالغ عددها /٥.٣١٢.٥٠٠/ بقيمة اسمية /١٠٠/ ليرة سورية للسهم الواحد وبقيمة إجمالية تبلغ /٥٣١.٢٥٠.٠٠٠/ عبر ضم كامل رصيد الأرباح المدورة.

مادة (٢) توزع الأسهم المذكورة (كأسهم مجانية) على المساهمين المسجلين في سجلات مركز المقاصة والحفظ المركزي كما هم في نهاية يوم الإثنين الواقع في ٥/٨/٢٠١٩، كلٌّ بحسب مساهمته في رأس المال.

مادة (٣) يُبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٢/٧/٢٠١٩.

رئيس مجلس مفوضي

هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية

عبد فضلية

